



الجلسة العامة ٩٢

الاثنين، ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، الساعة ١١/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد سونغ - سو (جمهورية كوريا)

سنشرع الآن في النظر في مشروع القرار الذي
أوصت به لجنة وثائق التفويض في الفقرة ١١ من التقرير.

نبت الآن في توصية لجنة وثائق التفويض الواردة في
الفقرة ١١ من التقرير.

لقد اعتمدت لجنة وثائق التفويض مشروع القرار
بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن
تخذ حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٦/٢٢١).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): سأعطي الكلمة
الآن للممثلين الذين يرغبون في الإداء ببيانات تعليلاً
للتصويت. هل لي أن أذكر الوفود بأن تعليل التصويت
تقتصر مدته على ١٠ دقائق وينبغي أن تدلي به الوفود من
مقاعدنا.

السيد حمزة ثي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم
بالانكليزية): يود وفدي أن يعرب عن تحفظاته على تلك
الأجزاء من التقرير التي قد تفسر على أنها اعتراف بإسرائيل.

نظراً لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس
السيد شارما (نيبال).

افتتحت الجلسة الساعة ١١/٠٠.

البند ٣ من جدول الأعمال (تابع)

وثائق تفويض الممثلين في دورة الجمعية العامة
السادسة والخمسين

تقرير لجنة وثائق التفويض (A/56/724)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار
الذي أوصت به لجنة وثائق التفويض في الفقرة ١١ من
تقريرها نصه كما يلي:

”إن الجمعية العامة،

”وقد نظرت في تقرير لجنة وثائق التفويض

والتوصية الواردة فيه،

”توافق على تقرير لجنة وثائق التفويض“.

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي
ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع
أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-156. وستصدر
التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

مشروعاً القرارين (A/56/L.42/Rev.1) و (A/56/L.45/Rev.1)

تقريراً للجنة الخامسة (A/56/749 و A/56/750)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): يُذكّر الأعضاء أن الجمعية العامة عقدت مناقشة بشأن هذا البند من جدول الأعمال خلال جلستها العامة الرابعة والثمانين المعقودة في ١١ كانون الثاني/ديسمبر ٢٠٠١.

سنشرع الآن في النظر في مشروع القرارين A/56/L.42/Rev.1 و A/56/L.45/Rev.1.

تبت الجمعية أولاً في مشروع القرار A/56/L.42/Rev.1، المعنون "بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/56/L.42/Rev.1؟

اعتمد مشروع القرار A/56/L.42/Rev.1 (القرار ٢٢٣/٥٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/56/L.45/Rev.1، المعنون "الحالة في أمريكا الوسطى: إجراءات إقامة سلام وطيء ودائم والتقدم المحرز في تشكيل منطقة سلام وحرية وديمقراطية وتنمية".

انضم بلدان آخرا إلى مقدمي هذا المشروع، هما اسبانيا والمكسيك.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/56/L.45/Rev.1؟

اعتمد مشروع القرار A/56/L.45/Rev.1 (القرار ٢٢٤/٥٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): استمعنا إلى المتكلم الأخير تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

وبهذا نختتم المرحلة الحالية من نظرنا في البند ٣ من جدول الأعمال.

البند ٢٦ من جدول الأعمال

متابعة نتائج الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل

مشروع القرار (A/56/L.7)

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/743)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): سنشرع الآن في النظر في مشروع القرار A/56/L.7.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/56/L.7، المعنون "دورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بالطفل".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/56/L.7؟

اعتمد مشروع القرار A/56/L.7 (القرار ٢٢٢/٥٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): فيما يتصل بدورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بالطفل، التي ستعقد في الفترة من ٨ إلى ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٢، أود أن أبلغ الأعضاء بأن المنتدى المعني بالطفل سيعقد يومي الاثنين والثلاثاء، ٦ و ٧ أيار/مايو ٢٠٠٢.

وبهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ٢٦ من جدول الأعمال.

البند ٤٤ من جدول الأعمال (تابع)

الحالة في أمريكا الوسطى: إجراءات إقامة سلام وطيء ودائم والتقدم المحرز في تشكيل منطقة سلام وحرية وديمقراطية وتنمية

اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار شين بدون تصويت. هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار شين (القرار ٢٤/٥٦ تاء).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام هذه المرحلة من نظرها في البند ٧٤ من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في جميع تقارير اللجنة الأولى المعروضة عليها.

البند ٨٩ من جدول الأعمال (تابع)

استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/55/572/Add.1)

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/753)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ١٠ من تقريرها.

إذا لم يكن هناك اقتراح وفق النظام الداخلي، فسوف أعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) المعروضة عليها اليوم.

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ٤٤ من جدول الأعمال.

البند ٧٤ من جدول الأعمال (تابع)

نزع السلاح العام الكامل

تقرير اللجنة الأولى (A/56/536)، الفقرة ٧٣، مشروع القرار شين

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/740)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أذكر الأعضاء أنه وفقا للفقرة السابعة من المقرر ٤٠١/٣٤، وافقت الجمعية العامة على ما يلي:

”تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تحليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة“.

هل لي أن أذكر الوفود كذلك، أنه وفقا لمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤، يحدد تحليل التصويت بمدة عشر دقائق وينبغي أن تدلي به الوفود من مقاعدها.

وقبل أن نبدأ بالبت في مشروع القرار شين، أود أن أبلغ الممثلين أننا سنشرع في البت بنفس الطريقة التي اتبعت في اللجنة الأولى، ما لم يتم إحطاري مسبقا بخلاف ذلك.

مشروع القرار شين بعنوان ”الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه“.

البند ٩٠ من جدول الأعمال (تابع)
المسائل المتصلة بالإعلام

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء
الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/56/552)
تقرير اللجنة الخامسة (A/56/744)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبنت الجمعية
الآن في مشروع القرار بء، الذي أوصت به لجنة المسائل
السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في
الفقرة ١٠ من تقريرها.

هل لي أن أذكر الأعضاء بأنه وفقا للفقرة ٧ من
المقرر ٤٠١/٣٤ وافقت الجمعية العامة على أن

”تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين ينظر
في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية
وفي جلسة عامة، على تعليق تصويتها مرة واحدة،
أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن
تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في
اللجنة“.

هل لي أن أذكر الوفود أيضا بأنه، وفقا لمقرر الجمعية
٤٠١/٣٤ أيضا، فإن الكلمات التي تلقى لتعليق التصويت
تحدد بعشر دقائق للكلمة وينبغي للوفود أن تدلي بها من
مقاعدها.

وأود أن أبلغ الممثلين بأننا سوف نشرع في البت في
مشروع القرار بنفس الأسلوب الذي اتبعته لجنة المسائل
السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار، إلا إذا تم إبلاغنا بغير
ذلك مسبقا.

مشروع القرار بء بعنوان ”سياسات وأنشطة الأمم
المتحدة في مجال الإعلام“.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أذكر
الأعضاء بأنه وفقا للفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤ وافقت
الجمعية العامة على أن

”تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين ينظر
في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية
وفي جلسة عامة، على تعليق تصويتها مرة واحدة،
أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن
تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في
اللجنة“.

هل لي أن أذكر الوفود أيضا بأنه، وفقا لمقرر الجمعية
٤٠١/٣٤ أيضا، فإن الكلمات التي تلقى لتعليق التصويت
تحدد بعشر دقائق للكلمة وينبغي للوفود أن تدلي بها من
مقاعدها.

وقبل أن نبدأ البت في مشروع القرار، أود أن أبلغ
الممثلين بأننا سوف نشرع في البت فيه بنفس الأسلوب الذي
اتبته لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة
الرابعة)، إلا إذا تم إبلاغنا بغير ذلك مسبقا.

تبنت الآن لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء
الاستعمار (اللجنة الرابعة) في مشروع القرار.

اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء
الاستعمار مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن
الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٢٥/٥٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون
الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٨٩ من
جدول الأعمال.

تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة“.

هل لي أن أذكر الوفود أيضا بأنه، وفقا لمقرر الجمعية ٤٠١/٣٤ أيضا، فإن الكلمات التي تلقى لتعليق التصويت تحدد بعشر دقائق للكلمة وينبغي للوفود أن تدلي بها من مقاعدها.

وأود أن أبلغ الممثلين بأننا سوف نشرع في البت في مشروع القرار بنفس الأسلوب الذي اتبعته لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار، إلا إذا تم إبلاغنا بغير ذلك مسبقا.

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار، المعنون ”مؤتمر القمة العالمية للتنمية المستدامة“، بدون تصويت. هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟ اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٢٦/٥٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ٨٩ من جدول الأعمال.

البند ١٠٦ من جدول الأعمال (تابع)

مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا

تقرير اللجنة الثانية (A/56/569)

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/752)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبنت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ١٢ من تقريرها.

هل لي أن أذكر الأعضاء بأنه وفقا للفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤ وافقت الجمعية العامة على أن

اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع القرار باء بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٤/٥٦ باء).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ٩٠ من جدول الأعمال؟ تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في جميع تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار المعروضة عليها.

البند ٩٨ من جدول الأعمال (تابع)

البيئة والتنمية المستدامة

(أ) تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة

تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١

تقرير اللجنة الثانية (A/56/561/Add.1)

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/751)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبنت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ١٠ من تقريرها.

هل لي أن أذكر الأعضاء بأنه وفقا للفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤ وافقت الجمعية العامة على أن

”تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تعليق تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبست الجمعية الآن في مشروع المقرر الأول، الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٢٤ من تقريرها.

هل لي أن أذكر الأعضاء بأن الجمعية العامة وافقت بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤ على أن

”تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان وفي جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة مختلفا عن تصويته في اللجنة“.

هل لي أن أذكر الوفود أيضا بأنه، وفقا لقرار الجمعية ٤٠١/٣٤، تقتصر مدة تعليقات التصويت على ١٠ دقائق، وأنه ينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

وأود أن أبلغ الممثلين بأننا سنشرع في البت بنفس الطريقة التي اتبعتها اللجنة الثانية، ما لم أخطر مقدما بخلاف ذلك.

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع المقرر الأول، المعنون ”مكتب المجلس الاقتصادي والاجتماعي“، بدون تصويت. هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟ تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١٢ من جدول الأعمال.

بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في جميع تقارير اللجنة الثانية المعروضة عليها.

”تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة“.

هل لي أن أذكر الوفود أيضا بأنه، وفقا لمقرر الجمعية ٤٠١/٣٤ أيضا، فإن الكلمات التي تلقى لتعليل التصويت تحدد بعشر دقائق للكلمة وينبغي للوفود أن تدلي بها من مقاعدها.

أود أن أبلغ الممثلين بأننا سوف نشرع في البت في مشروع القرار بنفس الأسلوب الذي اتبعته اللجنة الثانية، إلا إذا تم إبلاغنا بغير ذلك مسبقا.

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٢٧/٥٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ١٠٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٢ من جدول الأعمال (تابع)

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير اللجنة الثانية (A/56/571)

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/747)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١٠٩ من جدول الأعمال.

البند ١١٢ من جدول الأعمال (تابع)
النهوض بالمرأة

تقرير اللجنة الثانية (A/56/576)

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/742)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار السابع، الذي أوصت به اللجنة الثالثة في الفقرة ٣٦ من تقريرها.

هل لي أن أذكر الأعضاء بأن الجمعية العامة وافقت بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤ على أن

”تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان وفي جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة مختلفا عن تصويته في اللجنة“.

هل لي أن أذكر الوفود أيضا بأنه، وفقا لقرار الجمعية ٤٠١/٣٤، تقتصر مدة تعليقات التصويت على ١٠ دقائق، وأنه ينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنشرع في البت بنفس الطريقة التي اتبعتها اللجنة الثالثة، ما لم أخطر مقدما بخلاف ذلك.

أعطي الكلمة لممثل الجماهيرية العربية الليبية، الذي يرغب في التكلم بشأن نقطة نظامية.

البند ١٠٩ من جدول الأعمال (تابع)

متابعة السنة الدولية لكبار السن: الجمعية العالمية الثانية للشيوخوخة

تقرير اللجنة الثانية (A/56/573)

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/741)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الثاني، الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ١٧ من تقريرها.

هل لي أن أذكر الأعضاء بأن الجمعية العامة وافقت بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤ على أن

”تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان وفي جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة مختلفا عن تصويته في اللجنة“.

هل لي أن أذكر الوفود أيضا بأنه، وفقا لقرار الجمعية ٤٠١/٣٤، تقتصر مدة تعليقات التصويت على ١٠ دقائق، وأنه ينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

وأود أن أبلغ الممثلين بأننا سنشرع في البت بنفس الطريقة التي اتبعتها اللجنة الثانية، ما لم أخطر مقدما بخلاف ذلك.

مشروع القرار الثاني عنوانه ”متابعة السنة الدولية لكبار السن: الجمعية العالمية للشيوخوخة“.

اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الثاني بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٢٢٨/٥٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الرابع والعشرين الذي أوصت به اللجنة الثالثة في الفقرة ١٠٩ من تقريرها.

واسمحوا لي أن أذكر الأعضاء بأنه في إطار الفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤، وافقت الجمعية العامة على أن

”تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين يُنظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة“.

واسمحوا لي أن أذكر الوفود أيضا بأنه وفقا لمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤، تقتصر تعليقات التصويت على ١٠ دقائق وينبغي للوفود أن تُدلي بها من مقاعدها.

وقيل أن نبدأ البت في مشروع القرار الرابع والعشرين، أود أن أبلغ الأعضاء أننا سنبت فيه بالطريقة نفسها التي اعتمدها اللجنة الثالثة ما لم نُخطر بخلاف ذلك مسبقا.

مشروع القرار الرابع والعشرون بعنوان ”المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا“.

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الرابع والعشرين بدون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

السيد برق (الجمهورية العربية الليبية): أود أن يسجل في محضر الجلسة أن الجماهيرية العربية الليبية تسحب تقديمها لمشروع القرار السابع.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): سيسجل ذلك. مشروع القرار السابع عنوانه ”اتفاقية القضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة“.

اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار بدون تصويت، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار السابع (القرار ٢٢٩/٥٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١١٢ من جدول الأعمال.

أود أن أبلغ الأعضاء بأني سأعلق الجلسة ريثما تختتم اللجنة الخامسة أعمالها. وستستأنف الجلسة فورا بعد رفع جلسة اللجنة الخامسة.

عُلقت الجلسة الساعة ١٢/٥٥ واستؤنفت الساعة ١٣/٤٠.

البند ١١٩ من جدول الأعمال (تابع)

مسائل حقوق الإنسان

(ب) مسائل حقوق الإنسان بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

تقرير اللجنة الثالثة (A/56/583/Add.2)،

الفقرة ١٠٩)

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/746)

مشروع القرار الثالث معنون "حالة حقوق الإنسان في ميانمار"

لقد وافقت اللجنة الثالثة على مشروع القرار الثالث بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٢٣١/٥٦)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند الفرعي (ج) من البند ١١٩ من جدول الأعمال.

البند ١١٨ من جدول الأعمال (تابع)

حق الشعوب في تقرير المصير

تقرير اللجنة الثالثة (A/56/582)

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/745)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الأول الذي أوصت به اللجنة الثالثة في الفقرة ١٧ من تقريرها.

هل لي أن أذكر الأعضاء أنه بموجب الفقرة السابعة من المقرر ٤٠١/٣٤، وافقت الجمعية على أن

"تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة".

هل لي أن أذكر الوفود كذلك، أنه بموجب مقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤ أيضا، فإن تعليل التصويت تحدد مدته بعشر دقائق وينبغي أن تدلي به الوفود من مقاعدها.

اعتمد مشروع القرار الرابع والعشرون (القرار ٢٣٠/٥٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): وبذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ١١٩ من جدول الأعمال.

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

تقرير اللجنة الثالثة (A/56/583/Add.3)

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/748)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الثالث الذي أوصت به اللجنة الثالثة في الفقرة ٤٨ من تقريرها.

هل لي أن أذكر الأعضاء أنه بموجب الفقرة السابعة من المقرر ٤٠١/٣٤، وافقت الجمعية على أن

"تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة".

هل لي أن أذكر الوفود كذلك، أنه بموجب مقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤ أيضا، فإن تعليل التصويت تحدد مدته بعشر دقائق وينبغي أن تدلي به الوفود من مقاعدها.

وأود أن أبلغ الممثلين أننا سنشرع في البت بنفس الطريقة التي اتبعت في اللجنة الثالثة، ما لم يتم إخطاري مسبقا بخلاف ذلك.

نظرت اللجنة في تقريرين موضوعيين لوحدة التفتيش المشتركة، عنوانهما "إدارة المباني: ممارسات ذات صلة بتحديد مقر الأمم المتحدة تأخذ بها منظمات مختارة تابعة لمنظومة الأمم المتحدة" و "السياسات والممارسات المتبعة في مجال استعانة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بخدمات الشركات الخاصة للاستشارة الإدارية" على التوالي. وفي الفقرة ٨ من تقرير اللجنة الخامسة الوارد في الوثيقة A/56/652 توصي اللجنة باعتماد مشروعين قرارين اعتمدهما اللجنة بدون تصويت.

وفيما يتصل بالبندين ١٢١ و ١٣٠ من جدول الأعمال، المعنونين "استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة" و "تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية" على التوالي، توصي اللجنة الجمعية العامة في الفقرة ٦ من تقريرها في الوثيقة A/56/727 باعتماد مشروع مقرر اعتمده اللجنة بدون تصويت.

وبمواصلة النظر في البند ١٢١ من جدول الأعمال، المعنون "استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة"، توصي اللجنة الجمعية العامة في الفقرة ٧ من تقريرها في الوثيقة A/56/734 باعتماد مشروعين مقررين متعلقين ببرنامج عمل اللجنة الخامسة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ والإجراء الذي تم اتخاذه بشأن بنود معينة، على التوالي، اعتمدهما اللجنة بدون تصويت.

تقرير اللجنة عن البند ٢٢ من جدول الأعمال، المعنون "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١"، وارد في الوثيقة A/56/653. وتوصي اللجنة في الفقرة ١٢ من تقريرها الجمعية باعتماد أربعة مشاريع قرارات، عنوانها على التوالي "تعزيز تجربة زوار الأمم المتحدة" و "حساب التنمية" و "التدابير المقترحة لزيادة ربحية الأنشطة التجارية

أرجو من مقرر اللجنة الخامسة، السيد سانتياجو ويتز، ممثل أوروغواي، أن يتولى عرض تقارير اللجنة الخامسة في بيان واحد.

السيد ويتز (أوروغواي)، مقرر اللجنة الخامسة (تكلم بالإسبانية): يُشرفني اليوم أن أعرض على الجمعية العامة التقارير التي أعدتها اللجنة الخامسة خلال الدورة السادسة والخمسين للجمعية العامة. ولعلكم تذكرون أن اللجنة الخامسة قد خصص لها ٤٣ بندا من بنود جدول الأعمال خلال الدورة السادسة والخمسين.

طوال الفترة الرئيسية من الدورة السادسة والخمسين ركزت اللجنة الخامسة اهتمامها بشكل رئيسي على بنود وقضايا جدول الأعمال المقترنة بمواعيد نهائية. ويتذكر الأعضاء أن اللجنة ستدرس كل القضايا المتعلقة بتمويل عمليات حفظ السلام والأمور الأخرى المتصلة بحفظ السلام خلال الدورة المستأنفة.

لقد عقدت اللجنة الخامسة، من ٨ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٢٤ كانون الثاني/يناير، ٤٠ جلسة عامة. وجرت مفاوضات مكثفة، لا سيما على مشروع الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، التي عادة ما كانت تستمر طوال الليل في قاعة المؤتمرات ٥. وأقدم الآن تقريرا موجزا عن نتائج أعمال اللجنة الخامسة.

تقرير اللجنة عن البند ١٢٠ من جدول الأعمال، المعنون "التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات"، وارد في الوثيقة A/56/651. وفي الفقرة ٧ من هذا التقرير، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار اعتمده اللجنة بدون تصويت.

وفيما يتصل بالبندين ١٢١ و ١٢٨ من جدول الأعمال، المعنونين "استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة" و "وحدة التفتيش المشتركة"، على التوالي،

الوارد في الوثيقة A/56/654 باعتماد ثلاثة مشاريع مقررات متصلة بهذه القضايا اعتمدها اللجنة بدون تصويت.

وفيما يتعلق بالبند ١٢٧ من جدول الأعمال، المعنون "النظام الموحد للأمم المتحدة"، توصي اللجنة الجمعية العامة في الفقرة ٨ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/56/729 باعتماد مشروع قرار اعتمده اللجنة بدون تصويت.

وفيما يتعلق بالبند ١٢٨ من جدول الأعمال، المعنون "وحدة التفتيش المشتركة"، توصي اللجنة الجمعية العامة في الفقرة ٦ من تقريرها في الوثيقة A/56/655 باعتماد مشروع قرار اعتمده اللجنة بدون تصويت.

وفيما يتعلق بالبند ١٣٠ من جدول الأعمال، المعنون "تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية"، توصي اللجنة الجمعية العامة في الفقرة ٦ من تقريرها في الوثيقة A/56/739 باعتماد مشروع قرار اعتمده اللجنة بدون تصويت.

تقرير اللجنة عن البندين ١٣١ و ١٣٢ من جدول الأعمال، المعنونين "تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١" و "تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، على التوالي، و اردان في الوثيقتين A/56/730 و A/56/731، على التوالي. وتوصي اللجنة الجمعية العامة في الفقرة ٦ من الوثيقة A/56/730

للأمم المتحدة" و "تكنولوجيا المعلومات"، اعتمدها اللجنة بدون تصويت.

وفيما يتعلق أيضا بالبند ١٢٢ من جدول الأعمال، المعنون "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١"، توصي اللجنة الجمعية العامة في الفقرة ٦ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/56/735 باعتماد مشروع القرار الخاص بتقرير الأداء الثاني عن الميزانية البرنامجية، الذي اعتمده اللجنة بدون تصويت.

وفيما يتعلق بالبندين ١٢٢ و ١٢٣، المعنونين "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١" و "الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام"، على التوالي، تناولت اللجنة الاستعراض الشامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات. وتوصي اللجنة الجمعية العامة في الفقرة ٥ من تقريرها A/56/738 باعتماد مشروع قرار اعتمده اللجنة بدون تصويت.

تقرير اللجنة عن البند ١٢٤ من جدول الأعمال، المعنون "خطة المؤتمرات"، و ارد في الوثيقة A/56/737. وتوصي اللجنة الجمعية العامة في الفقرة ٦ من تقريرها باعتماد مشروع قرار اعتمده اللجنة بدون تصويت.

تقرير اللجنة عن البند ١٢٥ من جدول الأعمال، المعنون "جدول الأنصبه المقررة لقسمه نفقات الأمم المتحدة"، و ارد في الوثيقة A/56/728. وتوصي اللجنة الجمعية العامة في الفقرة ٧ من تقريرها باعتماد مشروع قرار اعتمده اللجنة بدون تصويت.

وفيما يتعلق بالبند ١٢٦ من جدول الأعمال، المعنون "إدارة الموارد البشرية"، نظرت اللجنة في وثائق معنية بالمستشارين وتفويض السلطة والمهنيين الشباب. وتوصي اللجنة الجمعية العامة في الفقرة ١٠ من تقريرها

توصي الجمعية العامة بأن تعتمد مشروع القرار A/C.5/56/L.31، الذي اعتمده اللجنة بدون تصويت.

وفيما يتعلق أيضا بالبند ١٢٣ من جدول الأعمال، نظرت اللجنة في ١٥ بياناً بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية. وتتضمن الوثيقة A/C.5/56/L.33 مشروع مقرر تتعلق بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية، اعتمدها اللجنة بدون تصويت. وتوصي اللجنة الجمعية باعتمادها. وترد تقارير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على كل واحد من مشاريع المقررات أو القرارات الواردة في الوثائق A/56/725 و A/56/740 إلى A/56/753.

ومشروع تقرير اللجنة الخامسة عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ يرد في الوثيقة A/C.5/56/L.28 (الجزءان الأول والثاني)، التي ستصدر بوصفها الوثيقة A/56/736. ويتضمن الجزء الأول التدابير التي اعتمدها اللجنة فيما يتعلق بمشروع الميزانية البرنامجية، ويتضمن الجزء الثاني توصيات اللجنة. وفي الفقرة ٣٣ من الجزء الثاني توصي اللجنة الجمعية بأن تعتمد خمسة مشاريع قرارات، اعتمدها اللجنة بدون تصويت.

أخيراً، أود أن أشكر الوفود على تعاونها، وأن أؤكد لها أن التغييرات التي أجريت أثناء الجلسة الرسمية الـ ٤٠ للجنة الخامسة، المعقودة صباح اليوم، قد أخذت في الاعتبار على النحو الواجب وستعكس في التعميمات المصوبة للوثائق حسب الحاجة.

وفي الختام، فإن كل ما أودده هو أن أشكر الجمعية بأسرها وأن أتمنى لكم عطلة سعيدة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ما لم يكن هناك اقتراح في إطار المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن

والفقرة ٦ من الوثيقة A/56/731 باعتماد مشروع القرارين اللذين اعتمدهما اللجنة بدون تصويت.

وكما أشير من قبل، نظرت اللجنة في تمويل خمس عمليات للأمم المتحدة لحفظ السلام في إطار البنود ١٣٦ و ١٣٧ و ١٤١ و ١٥٨ من جدول الأعمال، المعنونة "تمويل إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية" و "تمويل بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا" و "تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون" و "تمويل بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية"، على التوالي. وتقارير اللجنة عن هذه البنود من جدول الأعمال واردة في الوثائق A/56/715 و A/56/714 و A/56/712 و A/56/713، على التوالي. وتوصي اللجنة الجمعية العامة في الفقرة ٦ من كل تقرير باعتماد مشاريع القرارات ذات الصلة، التي اعتمدها اللجنة بدون تصويت.

لعل الجمعية تذكر أنها اعتمدت مشروع القرار المتعلق بتمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان الذي أوصت به اللجنة الخامسة في تقريرها الوارد في الوثيقة A/56/722 في جلستها العامة الحادية والتسعين، يوم الجمعة، ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١.

وفيما يتعلق بالبند ١٢ من جدول الأعمال، المعنون "تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي"، توصي اللجنة في الفقرة ٤ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/56/676، الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر الذي وافقت عليه اللجنة بدون تصويت.

وفيما يتعلق بالبند ١٢٣ من جدول الأعمال، المعنون "الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣" فإن اللجنة في الفقرة ٣٣ من الجزء الثاني من مشروع تقريرها الوارد في الوثيقة A/C.5/56/L.28، التي ستصدر النسخة الرسمية منها بوصفها الوثيقة A/56/736،

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٧ من تقريرها. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٣٣/٥٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بهذا نكون قد اختتمنا المرحلة الحالية من نظرنا في البند ١٢٠ من جدول الأعمال.

البند ١٢١ من جدول الأعمال

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/734)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع المقررين اللذين أوصت بهما اللجنة الخامسة في الفقرة ٧ من تقريرها.

نتناول أولا مشروع المقرر الأول، المعنون "برنامج عمل اللجنة الخامسة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣". لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر الأول بدون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع المقرر الثاني عنوانه "الإجراء المتخذ بشأن بنود معينة".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر الثاني بدون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر الثاني.

الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير اللجنة الخامسة المعروضة عليها اليوم.

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): وبالتالي، فإن البيانات ستقتصر على تفسيرات الموقف أو تعليقات التصويت.

إن مواقف الوفود فيما يتعلق بتوصيات اللجنة الخامسة قد أوضححتها في اللجنة وهي مدرجة في المحاضر الرسمية ذات الصلة.

هل لي أن أذكر الأعضاء بأن الجمعية العامة وافقت بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤ على أن تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان وفي جلسة عامة، على تحليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة مختلفا عن تصويته في اللجنة".

هل لي أن أذكر الوفود أيضا بأنه وفقا لقرار الجمعية ٤٠١/٣٤، تقتصر مدة تعليقات التصويت على ١٠ دقائق، وأنه ينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

قبل أن نشرع في البت في التوصيات الواردة في تقرير اللجنة الخامسة، أود أن أبلغ الممثلين أننا سنشرع في البت بنفس الطريقة التي اتبعتها اللجنة الثانية، ما لم أخطر مقدما بخلاف ذلك. ولذلك آمل أن تتمكن من الشروع في أن نعتمد بدون تصويت تلك التوصيات التي اعتمدها اللجنة الخامسة بدون تصويت.

البند ١٢٠ من جدول الأعمال

التقارير المالية والبيانات المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/651)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بهذا نكون قد
اختتمنا المرحلة الحالية من البند ١٢١ و ١٢٨ من جدول الأعمال.

البندان ١٢١ (تابع) و ١٣٠ من جدول الأعمال
استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة
تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة
الداخلية

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/727)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية
الآن في مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الخامسة في
الفقرة ٦ من تقريرها.

إن مشروع المقرر بعنوان "تقرير مكتب خدمات
الرقابة الداخلية عن مراجعة حسابات عمليات مفوض الأمم
المتحدة السامي لشؤون اللاجئين في ألبانيا".

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر بدون
تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن
تخذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك نكون قد
اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البندين ١٢١ و ١٣٠ من
جدول الأعمال.

البند ١٢٢ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/653 و A/56/735)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تتناول الجمعية
أولا تقرير اللجنة الخامسة الوارد في الوثيقة A/56/653. تبت

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بهذا نكون قد
اختتمنا نظرنا في المرحلة الحالية من البند ١٢١ من جدول
الأعمال.

البندان ١٢١ (تابع) و ١٢٨ من جدول الأعمال
استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة
وحدة التفتيش المشتركة

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/652)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية
الآن في مشروع القرارين اللذين أوصت بهما اللجنة
الخامسة في الفقرة ٨ من تقريرها.

نتناول أولا مشروع القرار الأول، المعنون "إدارة
المباني: ممارسات ذات صلة بتحديد مقر الأمم المتحدة تأخذ
بها منظمات مختارة تابعة لمنظومة الأمم المتحدة".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الأول بدون
تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن
تخذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٥٦/٢٣٤).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار
الثاني معنون "تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن السياسات
والممارسات المتبعة في مجال استعانة مؤسسات منظومة الأمم
المتحدة بخدمات الشركات الخاصة للاستشارة الإدارية".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الثاني بدون
تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن
تخذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٥٦/٢٣٥).

مشروع القرار المعنون "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١" اعتمده اللجنة الخامسة بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب أيضا في أن تتخذ حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٦/٢٤٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): وبذلك نكون قد احتتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند ١٢٢ من جدول الأعمال.

البنود ١٢٢ و ١٢٣ و ١٣٣ من جدول الأعمال، والبند ٨٩ من جدول الأعمال (تابع)
الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣
الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/738)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٥ من تقريرها.

مشروع القرار المعنون "الاستعراض الشامل لكامل مسائل عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات" اعتمده اللجنة الخامسة بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع القرار؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٦/٢٤١).

الجمعية في أربعة مشاريع قرارات أوصت بها اللجنة الخامسة في الفقرة ١٢ من تقريرها.

مشروع القرار الأول بعنوان "إثراء تجربة زوار الأمم المتحدة". لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الأول بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تتخذ حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٥٦/٢٣٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الثاني بعنوان "حساب التنمية". لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الثاني بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تتخذ حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٥٦/٢٣٧).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الثالث بعنوان "التدابير المقترحة لزيادة ربحية الأنشطة التجارية للأمم المتحدة". لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الثالث بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تتخذ حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٥٦/٢٣٨).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الرابع بعنوان "تكنولوجيا المعلومات". لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الرابع بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تتخذ حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ٥٦/٢٣٩).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تتناول الجمعية الآن تقرير اللجنة الخامسة الوارد في الوثيقة A/56/735. تبت الجمعية في مشروع القرار الذي أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦ من ذلك التقرير.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): وبذلك نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند ١٢٥ من جدول الأعمال.

البند ١٢٦ من جدول الأعمال
إدارة الموارد البشرية

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/654)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشاريع المقررات الثلاثة التي أوصت بها اللجنة الخامسة في الفقرة ١٠ من تقريرها.

ننتقل أولاً إلى مشروع المقرر الأول بعنوان "استخدام الاستشاريين في الأمم المتحدة". لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر الأول بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد المقرر الأول.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع المقرر الثاني بعنوان "تفويض السلطة". لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر الثاني بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر الثاني.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع المقرر الثالث بعنوان "الموظفون الفنيون الشبان في مؤسسات مختارة في منظومة الأمم المتحدة: التوظيف والإدارة والاستبقاء". لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر الثالث بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر الثالث.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البنود ١٢٢ و ١٢٣ و ١٣٣ و ٨٩ من جدول الأعمال.

البند ١٢٤ من جدول الأعمال
خطة المؤتمرات

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/737)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب أيضاً في اعتماد مشروع القرار؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٤٢/٥٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): وبذلك نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند ١٢٤ من جدول الأعمال.

البند ١٢٥ من جدول الأعمال

جدول الأنصبة المقررة لقسمته نفقات الأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/728)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٧ من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٤٣/٥٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك نكون قد
اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند ١٢٨ من جدول
الأعمال.

البند ١٣٠ من جدول الأعمال

تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة
الداخلية

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/739)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية
العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة
الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون
تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن
تحدو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٤٦/٥٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بهذا نكون قد
اختتمنا المرحلة الحالية من نظرنا في البند ١٣٠ من جدول
الأعمال.

البند ١٣١ من جدول الأعمال

تمويل المحكمة الدولية لحاكمة الأشخاص المسؤولين عن
الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت
في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/730)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية
الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في
الفقرة ٦ من تقريرها.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): وبذلك نكون
قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند ١٢٦ من جدول
الأعمال.

البند ١٢٧ من جدول الأعمال

النظام الموحد للأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/729)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية
الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في
الفقرة ٨ من تقريرها.

مشروع القرار بعنوان "النظام الموحد للأمم
المتحدة: تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية". لقد اعتمدت
اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن
أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحدو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٤٤/٥٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك نكون قد
اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند ١٢٧ من جدول
الأعمال.

البند ١٢٨ من جدول الأعمال

وحدة التفتيش المشتركة

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/655)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية
الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في
الفقرة ٦ من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون
تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحدو
حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٤٥/٥٦).

البند ١٣٦ من جدول الأعمال
تمويل إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/715)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية
الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في
الفقرة ١٦ من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون
تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو
حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٤٩/٥٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بهذا نكون قد
احتتمنا المرحلة الحالية من نظرنا في البند ١٣٦ من جدول
الأعمال.

البند ١٣٧ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/714)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية
الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في
الفقرة ٦ من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون
تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو
حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٥٠/٥٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بهذا نكون قد
احتتمنا المرحلة الحالية من نظرنا في البند ١٣٧ من جدول
الأعمال.

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون
تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو
حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٤٧/٥٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بهذا تكون
الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند
١٣١ من جدول الأعمال.

البند ١٣٢ من جدول الأعمال

تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين
عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات
الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا
والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية
وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول
الجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/
ديسمبر ١٩٩٤

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/731)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية
الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في
الفقرة ٦ من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون
تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو
حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٤٨/٥٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بهذا نكون قد
احتتمنا المرحلة الحالية من نظرنا في البند ١٣٢ من جدول
الأعمال.

البند ١٤١ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/712)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٥١/٥٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بهذا نكون قد احتتمنا المرحلة الحالية من نظرنا في البند ١٤١ من جدول الأعمال.

البند ١٥٨ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/713)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٥٢/٥٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بهذا نكون قد احتتمنا المرحلة الحالية من نظرنا في البند ١٥٨ من جدول الأعمال.

البند ١٢ من جدول الأعمال (تابع)

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/676)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تنظر الجمعية الآن في تقرير اللجنة الخامسة عن البند ١٢ من جدول الأعمال، الذي يتناول تلك الفصول من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي التي خصصت للجنة الخامسة.

تبت الجمعية الآن في مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٤ من تقريرها.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تعتمد مشروع المقرر؟
اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتم نظرها في تلك الفصول من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي التي خصصت للجنة الخامسة؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بهذا تكون الجمعية العامة قد احتتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١٢ من جدول الأعمال.

البند ١٢٣ من جدول الأعمال (تابع)

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

تقرير اللجنة الخامسة (A/56/736)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ترد الوثيقة A/56/736، مؤقتاً، في الوثيقة A/C.5/56/L.28 (الجزء الأول والثاني).

مشروع القرار الرابع بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٢٥٦/٥٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الخامس معنون "صندوق رأس المال العامل لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣". اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الخامس بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الخامس (القرار ٢٥٧/٥٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك نكون قد احتتمنا هذه المرحلة من نظرتنا في البند ١٢٣ من جدول الأعمال.

برنامج العمل

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بغض النظر عن المسائل التنظيمية والبنود التي قد يتعين النظر فيها بمقتضى النظام الداخلي للجمعية ومراعاة للإجراءات التي اتخذتها الجمعية حتى الآن، أود أن أقترح أن تبقى البنود التالية من جدول الأعمال قيد النظر خلال الدورة السادسة والخمسين للجمعية العامة: ١٠ إلى ١٢، ١٧، ١٨، ٢٠، ٢٢ إلى ٢٤، ٢٦، ٢٩، ٣٢، ٣٧، ٤٠ إلى ٤٤، ٤٦، ٤٧، ٤٩، ٥٨ إلى ٦٣، ٨٩، ٩٦، ٩٨، ١٠٢، ١٠٧، ١٠٩، ١١٠، ١١٢، ١١٩ إلى ١٥٨، ١٦٦، ١٦٩، ١٧٥.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تبقى هذه البنود من جدول الأعمال قيد النظر خلال الدورة السادسة والخمسين للجمعية؟

تقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٢٠.

تبت الجمعية الآن في مشاريع القرارات الخمسة التي أوصت بها اللجنة الخامسة في تقريرها، والتي ترد، مؤقتاً، في الوثيقة A/C.5/56/L.28 (الجزء الثاني)، الباب الرابع، الفقرة ٣٣.

نتناول أولاً مشروع القرار الأول، المعنون "المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣". ويرد نص مشروع القرار، مؤقتاً، في الوثيقة A/C.5/56/L.29.

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الأول بدون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٢٥٣/٥٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الثاني معنون "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣".

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الثاني بدون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٢٥٤/٥٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الثالث معنون "المواضيع الخاصة المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣". اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الثالث بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٢٥٥/٥٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الرابع معنون "المصرفات غير المنظورة والاستثنائية عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣". اعتمدت اللجنة الخامسة